



قرار رقم 5

GA-2024-92-RES-05

الموضوع: قائمة الإنترنت لأسوأ المواقع الإلكترونية (IWOL) التي تنشر مواد اعتداء جنسي على الأطفال: مشروع اتفاق موحد للتعاون بين الإنترنت وكيانات خاصة

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في دورتها الـ 92 في غلاسغو (المملكة المتحدة) في الفترة من 4 إلى 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2024،

إذ تعتبر أن هذه الاعتداءات غالباً ما توثق في شكل صور وأفلام فيديو، مما يشكل دليلاً على ارتكاب جريمة ويديم إيقاع الأطفال المصوّرين ضحية لها،

وإذ تشير إلى التزام الإنترنت منذ أمد بعيد بمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال الذي تشهد عليه القرارات السابقة الرامية إلى مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال، ولا سيما القرار AG-2005-RES-09 الذي يتناول المواقع الإلكترونية التي تعرض مواد اعتداء جنسي على الأطفال، وإلى مكافحة الاتجار بالأطفال على الإنترنت، والقرار AGN/65/RES/9 الذي يتناول إنتاج وتوزيع وحيارة مواد اعتداء جنسي على الأطفال، والقرار AGN/65/RES/10 الذي يتناول تحسين التعاون الشرطي الدولي لمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال، والقرار AG-2009-RES-05 المتعلق بمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت باستخدام جميع الحلول التقنية المتيسرة، لاسيما قيام البلدان الأعضاء في الإنترنت بتقييد الوصول إلى المواقع المعنية، والقرار AG-2015-RES-04 الذي يتناول ضرورة التعاون مع الكيانات الخاصة للحد من تداول مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت، والقرار GA-2022-90-RES-05 الذي يؤازر البلدان في جهودها الرامية إلى كشف الاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت والتحقيق فيه،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ازدياد مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال المتاحة على الإنترنت، وعدد الأطفال الذين يتم استغلالهم لغرض إنتاج مواد تعرض هذه الاعتداءات، واشتداد تعقّد التحقيقات التي تجرى على الإنترنت،

وإذ تشجع بشدة على الوقاية كعنصر أساسي للتعامل مع قضية حيارة وتوزيع مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإيقاع الأطفال ضحايا لها من جديد،

وإذ تحث الكيانات الخاصة على التعاون وتوخي اليقظة وضمان عدم استخدام خدماتها لعرض أو نشر مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت،

واقتناعا منها بأن امتلاك الكيانات الخاصة القدرة على تبين مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال المعروفة يساهم في منع تداول هذه المواد التي تم تبينها أو في توزيعها في إطار الخدمات التي تقدمها،

وإذ تشير أيضا إلى أن "قائمة الإنترنت لأسوأ المواقع الإلكترونية (IWOL) التي تنشر مواد اعتداء جنسي على الأطفال" هي أداة وقائية ترمي إلى الحد من نشر هذه المواد على الإنترنت، وبالتالي الحد من إيقاع الأطفال ضحايا لهذا الاعتداء من جديد،

واقتناعا منها أيضا بأن تنفيذ مبادرة "قائمة الإنترنت لأسوأ المواقع الإلكترونية (IWOL) التي تنشر مواد اعتداء جنسي على الأطفال" تنفيذا أفضل يقتضي أن تكون الأمانة العامة قادرة على إتاحة هذه القائمة بشكل مباشر لكيانات خاصة، عملا بالمادة 28 من نظام الإنترنت لمعاملة البيانات،

وقد نظرت في التقرير GA-2024-92-REP-11 الذي يقترح توقيع اتفاق موحد للتعاون بشأن مبادرة IWOL مع كيانات خاصة،

وإذ ترى أن الاتفاق الموحد للتعاون المتعلق بمبادرة IWOL الوارد في التذييل 1 من التقرير GA-2024-92-REP-11 يتوافق مع أهداف المنظمة وأنشطتها،

توافق على الاتفاق الموحد للتعاون المتعلق بمبادرة IWOL بصيغته الواردة في التقرير GA-2024-92-REP-11؛

تأذن للأمين العام في توقيع هذه الاتفاقات؛

تكلف الأمين العام بإبرام اتفاقات طويلة الأجل مع كيانات خاصة لإتاحة قائمة IWOL لها باستخدام الاتفاق الموحد للتعاون.

اعتمد: المؤيدون: 111، المعارضون: 1، الممتنعون عن التصويت: 0